

Distr. General

23 February 1998

Arabic

Original: Spanish

الجمعية العامة

الدورة الثانية والخمسون

الوثائق الرسمية



اللجنة الخامسة

محضر موجز للجلسة الثانية والعشرين

المعقدة في المقر، نيويورك

يوم الأربعاء، 5 تشرين الثاني/نوفمبر ١٩٩٧، الساعة ١٥٠٠

الرئيس: السيد شودري (بنغلاديش)

ثم: السيدة إنسيرا (نائبة الرئيس) (كوسตารيكا)

رئيس اللجنة الاستشارية لشؤون

الإدارة والميزانية: السيد مسيلي

المحتويات

البند ١٤٢ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية المتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ

السلام (تابع)

(أ) تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

البند ١٤٣ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب المراقبة الداخلية

البند ١١٤ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع)

البند ١١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنين ١٩٩٩-١٩٩٨ (تابع)

الباب ١٦ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا

هذا المحضر قابل للتصويب. ويجب إدراج التصويبات في نسخة من المحضر وإرسالها مذيلة بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعنى في غضون أسبوع واحد من تاريخ نشره إلى: Chief of the Official Records Editing Section, Room DC2-0750, 2 United Nations Plaza.

وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة مستقلة لكل لجنة من اللجان على حدة.

الباب ١٦ ألف - اللجنة الإقليمية

الباب ١٦ باء - مكتب اللجان الإقليمية في نيويورك

الباب ١٧ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ

الباب ١٨ - التنمية الاقتصادية في أوروبا

الباب ١٩ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

الباب ٢٠ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا

الباب ٢١ - البرنامج العادي للتعاون التقني

البند ١٤٢ من جدول الأعمال: الجوانب الإدارية المتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)

(أ) **تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام (تابع)** A/C.5/52/L.4, A/7, A/51/967 و (A/52/410, Corr.2 و Corr.1)

A/C.5/52/L.4 مشروع القرار

١ - الرئيس: ذكر بأن السيدة بينيا (المكسيك)، منسقة المشاورات غير الرسمية بشأن هذا البند، عرضت في الجلسة الحادية والعشرين للجنة مشروع القرار A/C.5/52/L.4 المعنون "استحقاقات الوفاة والعجز"، ونقتحته شفويًا مستعية في الفقرة ٧ عن عبارة "هذا المبدأ" بعبارة "هذه الفكرة"، وقال إنه في حالة عدم وجود أي اعتراض سيعتبر أن اللجنة ترغب في اعتماد مشروع القرار هذا.

٢ - **اعتمد مشروع القرار A/C.5/52/L.4 بصيغته المقترنة شفوياً.**

٣ - السيد جريفر (أوروغواي): أعرب عن ارتياحه لاعتماد مشروع القرار A/C.5/52/L.4، وبخاصة لأنه ينص على ضرورة التعييض عن جميع حالات الإصابة أو الوفاة، الأمر الذي يمنح قوات حفظ السلام شعوراً بالاطمئنان.

A/C.5/52/L.7 مشروع القرار

٤ - السيد رياش (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إنه تلقى تعليمات من حكومته تمنعه من الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار، وطلب تأجيل اتخاذ إجراء في هذا الصدد، واقتصر مواصلة النظر في الفقرة ١٢ في إطار مشاورات غير رسمية.

٥ - الرئيس: قال إنه نظراً لموقف ممثل الولايات المتحدة، يبدو من المناسب تأجيل اتخاذ إجراء فيما يتعلق بمشروع القرار.

٦ - وقد تقرر ذلك.

إصلاح إجراءات تحديد المبالغ المستحقة إلى الدول الأعضاء المساهمة بقوات مقابل المعدات المملوكة للوحدات

٧ - الرئيس: أشار إلى البيان الذي قدمته السيدة بينيا (المكسيك)، منسقة المشاورات غير الرسمية، في الجلسة الحادية والعشرين للجنة، وقال إنه في حالة عدم وجود أي اعتراض سيعتبر أن اللجنة ترغب في تأجيل النظر في هذه المسألة حتى الجزء الثاني من الدورة الثانية والخمسين المستأنفة.

٨ - وقد تقرر ذلك.

البند ١٤٣ من جدول الأعمال: تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب المراقبة الداخلية (A/51/432)، و (A/C.5/52/12، A/52/464، و A/51/801، و Corr.1، و A/51/530)

٩ - السيد باشكه (وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية): عرض تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب المراقبة الداخلية (A/52/426)، ولاحظ أن المكتب عنصر جديد هام في الثقافة الإدارية للمنظمة، كما أشار الأمين العام في كتاب إحالة التقرير. ويشكل المكتب جزءاً من ما أطلق عليه الأمين العام اسم "الثورة الصامتة" للمنظمة.

١٠ - ومضى يقول إنه في الفترة قيد النظر، ركز المكتب على زيادة حجم أعمال المراقبة التي يضطلع بها وتحسين نوعيتها. وترد في التذييل الثاني للتقرير قائمة بجميع التقارير التي قدّمت خلال هذه الفترة، تدل على النطاق الواسع لأنشطة المراقبة. وبغية تحسين نوعية التقارير، كثف المكتب الحوار مع العملاء في سياق إعداد التقارير النهائية، ويواصل محاولته لمراعاة آراء هؤلاء العملاء وإدراجها في التقارير بقدر الإمكان. وأخيراً، بدأ العمل بعملية تقييم لجميع التقارير المقدمة إلى الجمعية العامة تستند إلى مبدأ الندية.

١١ - ومضى قائلاً إن الفصل الأول من التقرير ينظر في العلاقات بين المكتب والصناديق والبرامج التي تدار بشكل مستقل. ولا يزال معروضاً على اللجنة تقرير الأمين العام بشأن تحسين آليات المراقبة الداخلية في الصناديق والبرامج التنفيذية (A/51/801) ورأي المستشار القانوني بشأن تنفيذ التوصيات الواردة في التقرير المذكور فيما يتعلق بهذه الصناديق والبرامج (A/C.5/52/12).

١٢ - وأضاف قائلاً إن الجدولين الواردين في نهاية الفصل الأول يظهران مدى فعالية وكفاءة مكتب المراقبة الداخلية. ويتبين من الجدول الأول أن المكتب قام خلال الفترة قيد النظر بتقديم توصيات تسمح بتوفير حوالي ٣٠ مليون دولار، بينما يظهر من الجدول الثاني استمرار زيادة معدل تنفيذ توصيات مراجعة الحسابات الصادرة عن المكتب.

١٣ - وأردف قائلاً إن الفصلين الثاني والثالث يتضمنان عرضاً تفصيلياً للنتائج التي توصل إليها المكتب. وتتجدر الإشارة إلى استمرار وجود أوجه قصور في آليات المراقبة الداخلية في الأمم المتحدة، وإلى أنه ينبغي تنقیح وترشيد القواعد والأنظمة والسياسات والإجراءات القائمة، والنظر في الوقت ذاته في الفعالية من حيث التكلفة بالنسبة لعمليات مراقبة محددة.

١٤ - وأضاف فيما يتعلق بعمليات حفظ السلام، أن أنشطة المكتب تركزت على المشاكل التي تنشأ خلال مرحلة تصيفية البعثات. وقدم مراجعاً للحسابات التابعون للمكتب خدمات استشارية إلى إدارة عمليات حفظ السلام في عدد من الحالات. وفي مجال الأنشطة الإنسانية، اضطلع المكتب بتقييم متعمق لإدارة الشؤون الإنسانية (E/AC.51/1997/3) وبتقييم لحالة تنسيق الأنشطة الإنسانية في الميدان، في حين قام قسم مراجعة الحسابات التابع لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين في جنيف بمراجعة حسابات ١٤ برنامجاً قطرياً ونظر في وظائف الدعم المقدم من المقر. وفيما يتعلق بالمشتريات، قدم المكتب تقريراً شاملاً عن استخدام المصادر الخارجية (A/51/804)، وستنظر اللجنة فيه مرة أخرى في إطار تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن المسألة ذاتها. وتم النظر بشكل

خاص في مجال خدمات المطاعم (A/51/802)، وخدمات رحلات الطيران المستأجرة. وتم النظر كذلك في أنشطة إدارة الشؤون الإدارية الرامية إلى إصلاح نظام المشتريات والمشاكل التي تواجهها المنظمة عندما تنشئ أجهزة جديدة مثل محكمة يوغوسلافيا السابقة (A/51/824) ومحكمة رواندا (A/51/789). ويشير التقرير أيضاً إلى عمليات التفتيش التي قام بها المكتب في برنامج الأمم المتحدة للبيئة (A/51/810)، ومركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (A/51/884)، ومركز التجارة الدولية (A/51/933)، كما يشير إلى مختلف عمليات التفتيش، والتقييم المتعمق للبرنامج الإحصائي للأمم المتحدة وأعمال وحدة المراقبة والتفتيش المركزية.

١٥ - السيد كوسى (أوكرانيا): رحب بالجهود التي يبذلها وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية ومكتبه من أجل إنشاء خدمة مستقلة وفعالة للمراقبة الداخلية، مما أسفر عن آثار ملموسة أكثر فأكثر. وأدى إصرار المكتب على التنفيذ التام للتوصيات إلى بعض التغييرات الجذرية في الثقافة الإدارية للأمم المتحدة.

١٦ - ومضى يقول إنه لا بد لاستنتاجات المكتب من أن تشير القلق نظراً إلى أنها تظهر الخسائر المالية والمالية الكبيرة التي تتکبدها الأمم المتحدة، وفي نهاية الأمر الدول الأعضاء. وفي الوقت ذاته، تجذب أعمال المكتب اهتمام وسائل الإعلام التي تتهم بعضها المنظمة بأنها وكر للفساد وسوء الإدارة والمؤامرات. غير أنه يجب التذكير بأنه عند تقييم فعالية أي نظام من القواعد والمعايير لا يجب مراعاة مختلف المخالفات التي يتم الكشف عنها وحسب، بل يجب أيضاً مراعاة ضرورة تهيئة الظروف التي تكفل المعاقبة الأكيدة للمؤولين. ويجب تهيئة هذه الظروف في الأمم المتحدة نتيجة أعمال المكتب، ومجلس مراجعي الحسابات، ووحدة التفتيش المشتركة، والأمين العام.

١٧ - وأضاف قائلاً إنه يجب إيلاء اهتمام خاص لتحسين نظام الإدارة والتنظيم، وترشيد القواعد والإجراءات من أجل إدارة الأنشطة الإدارية، وللتنفيذ التام للتوصيات التي يقدمها المكتب نتيجة أعماله، وتحسين السياسات والإجراءات المتعلقة بمهام المراقبة، والنظر في مجالات المراقبة ذات الأولوية وتوسيعها، وتعديل السياسات فيما يتعلق بإدارة الموارد البشرية. وأشار بالجهود التي يبذلها الأمين العام لتعديل نظام الإدارة المركزية بغية تحسين التنسيق بين أنشطة الأمم المتحدة. وستكون التدابير الرامية إلى تحقيق الالامركزية فيما يتعلق بمهام الإدارة وتقويض السلطات لمديري البرامج مضيفة بشكل عام بشرط تحديد المسؤوليات بشكل واضح ومنهجي. ومن الواضح لأجهزة المراقبة الداخلية، وبخاصة مكتب المراقبة الداخلية، أن تلعب دوراً أساسياً في آلية المراقبة الجديدة التي لا بد من إنشائها في حالة تنفيذ المقترنات.

١٨ - ومضى يقول فيما يتعلق بترشيد القواعد الإدارية القائمة، إنه يجب التشديد على وضع إجراءات وتعليمات في مجال الإدارة والمراقبة والتقييم والتقييم الذاتي، وتبسيط مختلف الترتيبات المالية، وتنقيح نظامي الموظفين الإداري والأساسي، بما في ذلك إجراءات التعاقد، بحيث تعكس في المقام الأول مصالح المنظمة والدول الأعضاء.

١٩ - وأردف قائلاً إنه على الرغم من أن الأمين العام قدم مشروع مدونة سلوك إلى الدول الأعضاء مؤخراً، فمن المؤسف أن العمل الأساسي في هذا المجال لم يكتمل حتى الآن. وعلى الدول الأعضاء أن تقوم بتسوية بعض المسائل المتعلقة في هذا المجال.

٢٠ - وأضاف قائلاً إن أحد الأسباب الرئيسية للتجاوزات في المجال الإداري والمالي يكمن في التفسير الحالي لمفهوم الحياة الوظيفية في الخدمة المدنية الدولية الذي يستند إلى شيوخ التعينات الدائمة بين الموظفين في الفئة المهنية. ومن الدوافع الأساسية لمختلف أنواع المخالفات وعمليات الاحتيال ما تصطدم به الطموحات الشخصية والتوقعات المالية لبعض الموظفين من إحباط نتيجة سلبيتهم وعدم اتخاذهم لأي مبادرات. وستواصل أوكرانيا جهودها الرامية إلى تحقيق توازن معقول بين العقود الدائمة والعقود ذات الأجل المحدد.

٢١ - ومضى قائلاً إنه مما يبعث على الارتياح تحسين تنفيذ استنتاجات المكتب وتوصياته، على الرغم من أن آلية تنفيذ هذه الاستنتاجات والتوصيات لا تزال غير ملائمة. ولابد من النظر فيما إذا كان من المفيد أن يقدم الأمين العام تقريراً سنوياً عن تنفيذ استنتاجات المكتب وتوصياته لكي تنظر فيه الدول الأعضاء في إطار اللجنة الخامسة.

٢٢ - وأردف قائلاً إنه ينبغي للمكتب أن ينظر في مجالات المراقبة ذات الأولوية وتوسيعها على ضوء الأهداف الجديدة التي وضعتها الجمعية العامة في هذا المجال. ولا يشك وفد أوكرانيا في ضرورة أن يوجه المكتب جهوده نحو المجالات ذات الأولوية التي حددت من قبل، غير أنه يرى أن على المكتب أن يعيد تنظيم أعماله في ضوء الاتفاق الذي تم التوصل إليه في إطار الفريق العامل الرفيع المستوى المفتوح بباب العضوية والمعنى بتعزيز منظومة الأمم المتحدة، وتركيز اهتمامه في المقام الأول على السياسات والإجراءات في مجال التعاقد مع الخبراء والاستشاريين، والتعيينات بعقود قصيرة الأجل، واختيار الموظفين، والتعيينات لشغل وظائف من الفئة العليا، وعمليات الشراء وإرساء العقود، وإنشاء صناديق استئمانية واستخدامها، وكذلك تحقيق زيادة حقيقة في الإنتاجية عن طريق الاستثمارات وتطبيق التكنولوجيات الجديدة.

٢٣ - السيد فريد (المملكة العربية السعودية): رحب بتحقيق وفورات واسترداد مبالغ بلغ مجموعها ١٧,٨ مليون دولار بفضل أعمال مكتب المراقبة الداخلية. وقال إن وفده يؤيد التوصية المتعلقة باستخدام المصادر الخارجية في المشتريات، وضرورة وضع سياسة على نطاق المنظمة بأكملها في هذا المجال. ويؤيد كذلك العقد الجديد المتعلق بخدمات المطاعم في المقر، وبخاصة الأحكام التي تجبر المتعهد على تسديد تكلفة المراافق والمعدات إلى الأمم المتحدة، والاضطلاع بإصلاحات رأسمالية، ودفع نسبة من الإيرادات الإجمالية إلى المنظمة. وينبغي للمكتب أيضاً أن يعد تقريراً عن محل بيع الهدايا في المقر.

٢٤ - واستطرد قائلاً إنه لا شك في ضرورة تنقية القواعد والأنظمة والسياسات والإجراءات القائمة المتعلقة بالمراقبة.

٢٥ - وأضاف قائلاً إن وفد المملكة العربية السعودية يطلب توضيح ما ورد في الفقرة ٣ من مرفق الوثيقة عن إحالة التقرير السنوي للمكتب إلى الجمعية العامة لغرض العلم.

٢٦ - السيد مكتفي (الجزائر): أعرب عن تقديره لوكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية لما بذله المكتب من عمل هام، وطلب الحصول على توضيحات بشأن الجدول الأول الوارد في الفصل الأول من تقرير المكتب. فالوفورات البالغة ١٧,٨ مليون دولار مشجعة، غير أنه من المفيد معرفة كيف تم إعداد الجدول وأساس إجراء الحسابات، خاصة وأنه يبدو من الصعب تحديد حجم بعض الجوانب مثل منع النفقات المفرطة أو غير المبررة. وفيما يتعلق بالتخفيضات في الميزانية لفترة الستين (١٩٩٦/١٩٩٧)، يود وفد الجزائر معرفة ما إذا كانت هذه التخفيضات قد أثرت بشكل ما على البرامج التي وضعتها الجمعية العامة. وأخيراً، طلب الحصول على تفسير بشأن الفرق الكبير بين مجموع المبالغ المحددة والموصى بها الواردة في الجدول (٢٩,٣ مليون دولار) ومجموع الوفورات والنفقات المستردة (١٧,٨ مليون دولار)، نظراً إلى أنه من المدهش أن يكون مبلغ الوفورات المحققة فعلاً منخفضاً إلى هذا الحد بعد أن تم تحديد القطاعات التي يمكن تحقيق وفورات فيها عن طريق تحسين الإدارة وتخفيض الإنفاق.

البند ١٤ من جدول الأعمال: استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة (تابع) (A/51/933 و A/52/339)

٢٧ - السيد باشكه (وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية): عرض تقرير مكتب المراقبة الداخلية بشأن استعراض برنامج أمانة مركز التجارة الدولية التابع لمؤتمر الأمم المتحدة للتجارة والتنمية/منظمة التجارة العالمية والممارسات الإدارية فيه (A/51/933). وقد بدأ مركز التجارة الدولية التحول إلى أداة فعالة ومركزية لتشجيع التجارة الدولية الموسعة بعد فترة طويلة افتقر فيها إلى التوجيه، ويجب متابعة عملية التحول بمثابرة وحزم. ولا يزال الطريق طويلاً فيما يتعلق بوضع استراتيجية شاملة وخطة عمل. وينبغي زيادة توضيح دور المركز في تحقيق أهداف المنظمتين الأم للمركز وتحديد الاختصاصات والسلطات والمسؤوليات لمختلف الأقسام والوحدات والشعب. ومن الضروري تحسين التنسيق والاتساق وأوجه التكامل داخل المركز وبينه وبين المنظمتين الأم، ووضع طريقة منهجية لتحديد ما أحرز من تقدم في مجال التنفيذ ولتقييم النتائج.

٢٨ - وأضاف قائلاً إن الدور الإداري الذي تقوم به الأدوات الراهنة يؤخر أحياناً اتخاذ التدابير وتتمتع معه المسؤوليات. وتوجد عيوب أيضاً في نظامي مراقبة ملاك الوظائف واستخدام الخبراء الاستشاريين والخبراء. وتبدو النسبة المئوية للموظفين الذين يقومون بمهام إدارية كبيرة للغاية بالنسبة لمنظمة صغيرة، والكافئات المهنية لموظفي المركز لم تواكب تطور التجارة الدولية.

٢٩ - واستطرد قائلاً إن إدارة مركز التجارة الدولية أيدت التوصيات التي نجمت عن الدراسة الواردة في الجزء السابع من التقرير. ويرجى أن يتم تطبيق هذه التوصيات وأن يبذل الموظفون والإدارة على حد سواء الجهود الخاصة اللازمة لهذه العملية وأن يعملوا بمثابرة وفي إطار من التعاون.

٣٠ - وقال في معرض تقديم التقرير المتعلق بالتحقيق فيما زعم من تضارب في المصالح في مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية (الموئل) الذي اضطلع به قسم التحقيق في مكتب المراقبة الداخلية (A/52/339)، إن التحقيق شمل ثلاثة جوانب هي تضارب المصالح بسبب مشاركة موظفة في منح عقود لزوجها، وهو خبير استشاري للموئل؛ وسلبية الإدارة إزاء تضارب المصالح؛ وما قيل عن اتخاذ إجراءات للاعتقام من موظف لأنه عرض هذه المسألة على الإدارة في شباط/فبراير ١٩٩٤.

٣١ - وأردف قائلاً إن المحققين استنتجوا أنه لا يوجد أي أساس لأي من الاتهامات. فالموظف الذي يقال إنه تعرض للاعتقام مسؤول الآن عن مكتب خارجي هام تابع للموئل. وفيما يتعلق بالتضارب المزعوم في المصالح، توصلت المشاورات التي أجريت مع مكتب الشؤون القانونية إلى أن الواقع لا تمثل انتهاكاً للأحكام الحالية في النظام الإداري للموظفين التي لا تنطبق على هذه الحالة. ويوصى في التقرير بأن يقوم مكتب الشؤون القانونية بتعديل النظام الإداري للموظفين عن طريق إدراج أحكام تحمي المنظمة في حالات مشابهة، وهو ما تم عمله في إطار مشروع مدونة السلوك المعروض على الجمعية العامة لكي تنظر فيه وتعتمده. وفيما يتعلق بمسألة ما إن كانت إدارة الموئل قد اهتمت بهذه المسألة أم لا، فقد تبين أنها قامت بذلك.

٣٢ - وأضاف قائلاً إن تقرير مكتب المراقبة الداخلية يتضمن أربع توصيات تم تنفيذها جميعاً. فقام مكتب الشؤون القانونية بتعديل الأحكام ذات الصلة في النظام الإداري للموظفين في إطار مدونة قواعد السلوك الجديدة من أجل منع حدوث حالات من هذا الشكل؛ وطلبت إدارة الموئل رسمياً من الموظفة أن توقع على رسالة تؤكد فيها امتناعها والقسم الذي تعمل فيه عن التدخل في أي عقد يمنح إلى زوجها أو شركته في المستقبل؛ واتخذت إدارة الموئل، إلى حين عقد مشاورات مع مكتب الشؤون القانونية، إجراءات لاستمرار وقف خدمات زوج الموظفة الذي بدأ في آذار/مارس من العام الحالي، إلى آخر عام ١٩٩٨؛ واتخذت إدارة الموئل، بالتشاور مع مكتب الشؤون القانونية أيضاً، إجراءات لوقف العقود مع شركة زوج الموظفة خلال عام ١٩٩٧ والإبقاء على هذا الإجراء إلى أن تتمكن الشركة من إقناع الموئل بأن زوج الموظفة لا يشارك بأي شكل من الأشكال في عقود الموئل ولا يستفيد من الأتعاب المدفوعة في هذا الصدد.

٣٣ - السيد ربياش (الولايات المتحدة الأمريكية): قال إن التقريرين اللذين قدمهما وكيل الأمين العام للمراقبة الداخلية مثلاً ممتازان على العمل القيم الذي يضطلع به مكتبه في مجال مراجعة الحسابات، والتحقيق، والتقييم، وأضاف على وجه التحديد أن نتائج التقرير المتعلق بالتضارب المزعوم في المصالح في مركز الأمم المتحدة للمستوطنات البشرية لها صدى واسع فيما يتعلق بكفاءة المنظمة. وأعرب عن بالغ الارتياح لانعكاس هذه النتائج في مشروع مدونة السلوك لأنها تفضي إلى تحسين حماية الأمم المتحدة.

٣٤ - تولت السيدة إنسيرا (كостاريكا)، نائبة الرئيس، رئاسة الجلسة.

٣٥ - السيدة شن يو (الصين): تساءلت عن سبب عدم توزيع تقرير الأمين العام عن أنشطة مكتب المراقبة الداخلية (A/52/339) باللغة الصينية، وعن الموعد الذي ستتاح فيه هذه الوثيقة.

البند ١٦ من جدول الأعمال: الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنطين ١٩٩٨-١٩٩٩ (تابع) (A/52/6)، المجلد الثاني)، و ١٦ A/52/7 و Add.1 (الفصل الثاني، الجزء الخامس)

الباب ١٦ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا

الباب ١٦ ألف - اللجنة الإقليمية

الباب ١٦ باء - مكتب اللجان الإقليمية في نيويورك

الباب ١٧ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ

الباب ١٨ - التنمية الاقتصادية في أوروبا

الباب ١٩ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي

الباب ٢٠ - التنمية الاقتصادية والاجتماعية في غربي آسيا

الباب ٢١ - البرنامج العادي للتعاون التقني

٣٦ - السيد شول شين (جمهورية كوريا): أشار إلى الباب ١٧ من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنطين ١٩٩٨-١٩٩٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في آسيا والمحيط الهادئ، فقال إن وفده يؤيد البيانات التي أدلّى بها في هذا الصدد وفدى الفلبين، باسم رابطة أمم جنوب شرق آسيا، ووفد تايلاند. وقال إن اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ تعمل على تيسير التنمية الاقتصادية للبلدان في هذه المنطقة وتساعدها على مواجهة مشكلاتها. ونظرًا لتنوع الخصائص الجغرافية والثقافية والظروف الاقتصادية لهذه البلدان، يجب على اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ أن تركز على تنمية الهياكل الأساسية، وبخاصة النقل والاتصالات الإقليمية في إطار البرنامج الفرعي ٨ من الباب ١٧. ونظرًا كذلك لمستوى الفقر السائد في المنطقة، تتسم البرامج الفرعية ٥ و ٦ و ٧ المتعلقة بالتخفيض من حدة الفقر، بأهمية خاصة.

٣٧ - وأضاف قائلاً إن التغييرات المتعلقة بعدد البرامج الفرعية في الباب ستسمح بتحديد المسؤولية المتعلقة بتنفيذ البرامج وتحقيق النتائج المقررة. ويؤيد وفد جمهورية كوريا المستوى العام للموارد الذي اقترحه الأمين العام، ويؤيد توصية لجنة البرنامج والتنسيق الواردة في الفقرة ٢٠٠ من تقريرها (A/52/16).

٣٨ - السيد ميهوت (رومانيا): أشار إلى الباب ١٨، التنمية الاقتصادية في أوروبا، من الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنطين ١٩٩٨-١٩٩٩، وقال إن وفده يرحب بأن الدول الأعضاء والأجهزة الفرعية والأمانة العامة

قد شاركت مشاركة مباشرة في عملية إصلاح اللجنة الاقتصادية لأوروبا. وأثنى على النتائج التي توصلت إليها العملية مثل تبسيط وترشيد برنامج العمل وتحفيض عدد الأجهزة الفرعية الرئيسية من ١٤ إلى ٧.

٣٩ - وأضاف قائلا إن التحولات الداخلية في اللجنة الاقتصادية لأوروبا تتجاوز مجرد تحفيض الأموال أو الوظائف وترمي إلى الاستعاضة عن الهياكل القديمة بآليتين جديدين ستضفيان مزيداً من المرونة والفعالية على أسلوب عمل اللجنة. أما الآلية الأولى فهي فريق الخبراء الذي سيقدم المشورة إلى اللجنة فيما يتعلق بالتعديلات والتغييرات الازمة في برنامج العمل. وأما الآلية الثانية، فستكون وحدة تنسيق الأنشطة التنفيذية التي ستتناول الأنشطة التي تلبى احتياجات مجموعات محددة من البلدان على سبيل الحصر.

٤٠ - واستطرد قائلا إن وفد رومانيا يؤيد تأييدها كاملا المقترنات المتعلقة بالموارد التي قدمها الأمين العام في إطار هذا الباب من الميزانية، ويأمل في أن تسمح هذه الموارد للجنة الاقتصادية لأوروبا بالقيام بدور يتسق بالزيادة من الأهمية في مجال دعم الجهود التي تبذلها بلدان المنطقة من أجل تحقيق الاندماج السريع في الاقتصاد العالمي.

٤١ - السيد ربياش (الولايات المتحدة الأمريكية): أعرب عن قلقه إزاء الزيادة في الموارد المخصصة لمختلف اللجان الإقليمية في الأبواب ١٦ إلى ٢٠ في وقت تسلط به هذه اللجان بعملية إصلاح وترشيد لهياكلها وبرامج عملها، وتحديد لأنشطة ذات الأولوية، وزيادة الفعالية من حيث التكلفة.

٤٢ - وأضاف قائلا فيما يتعلق باللجنة الاقتصادية لأفريقيا إنه لا تزال هناك بعض البرامج الطموحة إلى حد ما فيما يتعلق بالمجتمعات والمنشورات التي يمكن تحفيضها. وكذلك، لا يجب أن تواصل اللجنة الاقتصادية لأفريقيا تمويل المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط أو المعهد الإقليمي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين الذين يجب تمويلهما بموارد خارجة عن الميزانية.

٤٣ - وفيما يتعلق بالباب ١٧، التنمية الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، رحب بتدارير إعادة هيكلة اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ، التي تشمل تحفيض عدد الأيام المخصصة للجمعيات وإلغاء وظائف. وتتسم بأهمية في هذا السياق الدراسة المعنية باستخدام الموارد التي يجري الاطلاع بها من أجل أن تخصص الموارد المحدودة إلى الأنشطة ذات الأولوية العليا. ويقترح وفد الولايات المتحدة العمل مع الأعضاء الآخرين في اللجنة الاستشارية للممثلي الدائمين من أجل تنفيذ نتائج هذه الدراسة في مجال تحديد الأولويات في برنامج عمل اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ. غير أن ارتفاع نسبة الموارد المخصصة لدعم البرامج من ٤٩ في المائة إلى ٥٢ في المائة يدعو إلى القلق. فينبغي تحفيض هذه الموارد وتحصيص نسبة أكبر منها إلى تعزيز برنامج العمل ومشاريع اللجنة من أجل تلبية احتياجات المنطقة التي تحددها الدول الأعضاء فيها.

٤٤ - وأردف قائلا فيما يتعلق بالتنمية الاقتصادية في أوروبا، إن اللجنة الاقتصادية لأوروبا أحرزت تقدماً هاماً فيما يتعلق بعملية الإصلاح، وإن خطة إعادة الهيكلة المعتمدة في شهر نيسان/أبريل ١٩٩٧ تعكس التزامها في

هذا الصدد. غير أنه من المقلق ملاحظة ارتفاع الموارد المخصصة لبرنامج المنشورات، وكذلك الموارد المخصصة للجنة المستوطنات البشرية، وهو مجال متّح حداً أدنى من الأولوية في برنامج اللجنة الاقتصادية لأوروبا. ويود وفد الولايات المتحدة الحصول على توضيح بشأن الاحتياجات من الموظفين لوحدة تنسيق الأنشطة التنفيذية (الباب ١٨، الفقرة ٢٥-١٨) لأنّه كان يظن أن هذه الوحدة تحتاج إلى موظفين اثنين وليس إلى ثلاثة موظفين.

٤٥ - وفيما يتعلق بالتنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي (الباب ١٩)، قال إن وفده يحيط علما بنتائج اجتماعات الفريق العامل المخصص التابع للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي التي عقدت في تموز/يوليه ١٩٩٦ وحزيران/يونيه ١٩٩٧، التي قامت فيها الدول الأعضاء بتحديد مجموعة صغيرة من الأولويات في إطار برنامج عمل اللجنة، ونظرت في مشروع إدارة تجريبي اقترحه الأمين التنفيذي للجنة يتضمن تركيزا بصورة ابتكارية على تدابير الإصلاح.

٤٦ - ومضى يقول فيما يتعلق بالاحتياجات الواردة في الباب ٢٠، إن الولايات المتحدة ترى أن الموارد المخصصة لدعم البرامج تمثل نسبة مرتفعة جداً من ميزانية اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا وإنّه يجب إعادة توجيهها نحو عناصر البرنامج ذات الأولوية الأعلى. وعلى اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا أن تقوم بترشيد برنامج عملها من أجل تفادي الإزدواجية في العمل مع الهيئات الأخرى. وعلى فريق التنسيق الإقليمي المشترك بين الوكالات أن يشارك مشاركة أكبر في أنشطة التنسيق والتعاون في مجال الجهود الإقليمية. ومما يدعو إلى القلق أن الميزانية المقررة لهذه اللجنة لفترة السنتين ١٩٩٩-١٩٩٨ تشمل زيادة بنسبة ٤٥,٥ في المائة وأن النفقات المتعلقة بالموظفين ستصل إلىضعف على الرغم من تخفيض عدد الوظائف. ويجب تقديم مزيد من التفاصيل عن التكاليف التي يbedo، وفقاً للميزانية البرنامجية المقترحة، أنها مرتفعة في المقر الجديد للجنة في بيروت.

٤٧ - وأردف قائلاً إن وفد الولايات المتحدة يعترف بمساهمة منظومة الأمم المتحدة في تقديم المساعدة التقنية ويدعمها. غير أن لديه تحفظات فيما يتعلق بالباب ٢١، البرنامج العادي للتعاون التقني، نظراً إلى أن الموارد المقررة تمثل أساساً أمولاً غير مبرمجة تخصص لأنشطة مختلفة غير محددة. ونظراً إلى أن هذا البرنامج يمول من الأنصبة المقررة على الدول الأعضاء، ينبغي أن تكون النفقات الواردة في هذا الباب محددة بوضوح ومبررة. وينبغي أن يخضع هذا البرنامج لعملية إعادة هيكلة واسعة النطاق. ويود وفد الولايات المتحدة الحصول على توضيح بشأن سبب زيادة الموارد إلى مستوى مماثل للمستوى الذي طلب في بداية الأمر لفترة السنتين ١٩٩٧-١٩٩٦، نظراً إلى أنه ينبغي التركيز في هذا الباب وجميع الأبواب الأخرى على احتياجات فترة السنتين القادمة لا على محاولة استرداد الموارد التي تم تخفيضها في ميزانيات الفترات السابقة.

٤٨ - وأضاف يقول إن وفد الولايات المتحدة يطلب أيضاً الحصول على توضيحات بشأن عدد من الفقرات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية (A/52/7)، الفصل الثاني، الجزء الخامس). ويشارط القلق المعرب عنه في الفقرة خامساً - ٨ من التقرير إزاء الاتجاه نحو الزيادة الكبيرة في الموارد المخصصة للخبراء الاستشاريين والخبراء في اللجان الإقليمية، غير أنه يرى أنه يجب على اللجنة الاستشارية أن تحدد النسبة من الموارد التي

تخصص لهذا الغرض. وبشكل عام، يجب على اللجنة الاستشارية أن لا تكتفي بملحوظة المشاكل، ولكن عليها أن تقدم قائمة بجميع ملاحظاتها وتصنيفها وبالآثار المالية المترتبة عليها. وقال إنه يتفق مع الملاحظات الواردة في الفقرة خامسا - ١١ بشأن زيادة معدلات النفقات المتعلقة بالسفر للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ واللجنة الاقتصادية لأوروبا واللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي؛ فقد تكون بعض هذه النفقات غير ضرورية أو يمكن تخفيضها بدرجة كبيرة عن طريق تطبيق التكنولوجيات الجديدة. وفي الفقرة خامسا - ٢٨ تساءلت اللجنة الاستشارية عن طلب مبلغ ٤٠٠ ٢٢٥ دولار في إطار الخدمات التعاقدية من أجل الترجمة والتحرير الخارجيين في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا نظرا إلى أنه لم يقدم إليها تبرير مقنع للإلغاء المقترن بوظيفتين من وظائف المترجمين. ومن المناسب أن تشير اللجنة الاستشارية إلى ماهية التبرير المقنع. ويتفق وفد الولايات المتحدة مع اللجنة الاستشارية على أن النسبة المرتفعة نسبياً لموارد دعم البرامج في الميزانية العادية للجنة الاقتصادية والاجتماعية لآسيا والمحيط الهادئ تدعو إلى القلق. ويؤمل في أن يساهم تقديم المزيد من المعلومات في هذا الصدد في التوصل إلى اتفاق بشأن كيفية تخفيض نفقات الدعم وتوجيه المزيد من الموارد إلى الأنشطة الفنية.

٤٩ - السيدة سيلووت برافو (كوبا): أشارت إلى الباب ١٩، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي، وأعربت عن دعم وفدها لأعمال اللجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية ومنطقة البحر الكاريبي. وأحاطت علما بعملية الإصلاح الجارية في إطار اللجنة، وكذلك بإنشاء فريق عامل مخصص لتحديد الأولويات في برنامج العمل والتوصية بتوجيهات استراتيجية للجنة من أجل أنشطتها في المستقبل. وقد يكون من المناسب انتظار نتائج الاجتماع القادم لهذا الفريق قبل اتخاذ قرار بشأن المشروع التجريبي للإدارة. ومما يدعو إلى قلق بالغ، كما يرد في الوثيقة A/C.51/53، أن التخفيضات في عدد الموظفين أسفرت عن إلغاء عدد من التقارير والدراسات الرامية إلى تقديم تحليلات ومعلومات إلى الحكومات كأساس تبني عليه سياساتها وبرامجها الإنمائية. وأن إلغاء اجتماعات لأفرقة الخبراء أثرت على نطاق البحث في مسائل هامة بالنسبة للدول الأعضاء في المنطقة وتحليلها. وقد يكون من المناسب توضيح كيفية متابعة الأنشطة التي خصصت اعتمادات لها في فترة السنتين السابقة.

٥٠ - وأضافت قائلة إن وفد كوبا يطلب الحصول على توضيح خطى من الأمانة العامة بشأن الوظائف التي يقترح إلغاؤها ومهام هذه الوظائف، وسبب التأخر في شغل الوظيفة من رتبة ف - E التي تمت الموافقة على إنشائها بموجب الفقرة ٣٤ من قرار الجمعية العامة ٢١٤/٥٠، وبشأن مبررات جميع عمليات إعادة التصنيف المقترحة. ويرغب أيضاً في الحصول على معلومات بشأن التغيرات في وتيرة اجتماعات أجهزة تقرير السياسة بالمقارنة مع فترة السنتين السابقة، والعلاقة بين الهيكل الحالي للبرامج الفرعية والمقترن لفترة السنتين القادمة الذي تم اعتماده في إطار الخطة المتوسطة للأجل، وتكميل أنشطة متابعة مؤتمر قمة البلدان الأمريكية المعقد في ميامي، في كل برنامج فرعية، مع ملاحظة أن جميع الدول الأعضاء لم تشارك فيه. وأخيراً، يطلب الحصول على دراسة تحليلية بشأن تكاليف التعاقد الخارجي لخدمات الأمن.

٥١ - السيد مكتفي (الجزائر): أعرب عن تأييده التام لبرنامج العمل الوارد في الباب ١٦ ألف، التنمية الاقتصادية والاجتماعية في أفريقيا، وقال إن مستوى الموارد المخصصة ينبغي أن يكون أعلى من ذلك. ورحب

بالجهود الرامية لترشيد أعمال اللجنة الاقتصادية لأفريقيا التي ستسمح، كما يرد في الفقرة ٢٠ من تقرير اللجنة الاستشارية، بإعادة توزيع ٢٥ في المائة من موظفيها على مراكز التنمية دون الإقليمية. وأعرب عن دعمه بشكل خاص لأعمال المعهد الأفريقي للتنمية الاقتصادية والتخطيط والمعهد الأفريقي لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين، وقال إنه يعتبر أن هذه الأعمال يجب أن تمول من الميزانية العادية للأمم المتحدة.

٥٢ - السيد هالبواشس (المراقب المالي): قال، في معرض رده على الملاحظات والأسئلة التي طرحت أثناء النقاش، إن موارد اللجان الإقليمية قد شهدت بالفعل بعض الزيادة. وإن تحديد الهدف المتمثل في إجراء تخفيض كبير في الميزانية الشاملة لا يعني أنه من الضروري إجراء تخفيضات في كل باب من الأبواب، وقد وزعت الموارد وفقاً للأولويات التي حددتها الجمعية العامة. وكان لا مفر من إجراء بعض الزيادات. وفي حالة اللجنة الاقتصادية لأفريقيا، يعزى الجزء الأكبر من الزيادة إلى افتتاح مركز المؤتمرات الجديد؛ وفي حالة اللجنة الاقتصادية لأوروبا، فإن سبب الزيادة واضح إلى حد كبير، فقد أدرج في هذا الباب الجزء الذي تتحمله اللجنة من نفقات المركز الدولي للحسابات الإلكترونية، الذي كان يدرج في السابق في باب منفصل من الميزانية. أما الزيادة في موارد اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا، فلم تنجم بالحصر عن نقل المقر من عمان إلى بيروت، إذ تم استيعاب النفقات المرتبطة بذلك في عام ١٩٩٧، وإنما نجمت عن أن النفقات المتعلقة بالموظفين مرتفعة في بيروت أكثر منها في عمان.

٥٣ - وأضاف قائلاً إنه ليس من الممكن إجراء تحديد أو تخطيط مسبق للبرنامج العادي للتعاون التقني الذي وضع من أجل تناول طلبات المساعدة المقدمة من الدول الأعضاء، وذلك بحكم طبيعته، ولذلك قدمت الأمانة العامة أرقاماً تقديرية مشيرة إلى القطاعات التي يتوقع أن تتلقى طلبات مساعدة. وتعود الزيادة في الموارد في إطار هذا الباب إلى التخفيضات الكبيرة التي أجريت قبل عامين، وإلى أن الأنشطة المتوقعة تتصل في أغلبيتها بالقطاعات التي حددتها الجمعية العامة كقطاعات ذات أولوية.

٥٤ - وفيما يتعلق بالأنشطة الملغاة للجنة الاقتصادية لأمريكا اللاتينية، فقد تم النظر في هذه المسألة في العام السابق عندما كان معروضاً على الجمعية العامة مقترن الأمانة العامة المتعلق بتخفيض الميزانية لفترة السنتين ١٩٩٨-١٩٩٧ إلى ٦٠٨ مليون دولار، وترد في الوثيقة A/C.5/50/57/Add.1 قائمة بالأنشطة الملغاة. أما مسألة الوظيفة من رتبة ف - ٤، فقد تم النظر فيها أيضاً في تلك المناسبة وأشار إلى ضرورة تجميدها؛ وسيتم شغلها عمماً قريب. أما فيما يتعلق بعمليات إعادة التصنيف، فهي تمثل جزءاً من عملية إعادة تصنيف وظائف الخدمات العامة التي أجريت في مختلف مواقع العمل وأنجزت في العام الماضي.

رفعت الجلسة الساعة ١٦/٥٥.

— — — — —